

عدد: ٩.١١

## جائب هيئة إدارة السير والآليات والمركبات

الموضوع: تنظيم المواعيد في مراكز المعاينة الميكانيكية.

المرجع: المرسوم رقم ٦٤٤٣ تاريخ ٢٠٢٠/٦/٤ (تمديد إعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا).

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد صدور القرار رقم ٦٦٦ تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٤ المتعلق بإلغاء القرار رقم ٤٧٩ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٥ (توقيت سير السيارات والشاحنات والدراجات النارية حسب أرقام اللوحات)،  
وبغية تفادي الانتظار في مراكز المعاينة الميكانيكية وتنظيم فحص الآليات والمركبات بما يتلاءم مع التعليمات المعطاة بموجب المذكورة رقم ٥٧٢ تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٤،  
وبانتظار القرار الذي سيتخذ في مجلس الوزراء بموضوع المعاينة الميكانيكية،  
لذلك،

يطلب إليكم الإياعز إلى مراكز المعاينة الميكانيكية وجوب استقبال الآليات والمركبات وفقاً لأرقام اللوحات، وذلك على الشكل الآتي:


نوع اللوحة	الأيام المسمووح بها
<u>اللوحات المفردة</u> المنتهية أرقامها برقم مفرد.	الاثنين- الأربعاء- الجمعة
<u>اللوحات المزدوجة</u> المنتهية أرقامها برقم مزدوج مع اعتبار رقم الصفر رقماً مزدوجاً.	الثلاثاء- الخميس- السبت

مع التأكيد على المواطنين والموظفين وجوب التقيد والتشدد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة وتفادى الانتظار واعتماد الكمامات لتنفسية الفم والأنف والمحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

على أن يباشر باعتماد هذا التدبير اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦ % ٢٠٢٠/٦/١٥، في: بيروت، في:

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي




بيان نسخة لجاتب:  
- المكتب الإعلامي لوزير الداخلية والبلديات.  
- المحفوظات.